

قرار رقم (٢٢٤) لسنة ٢٠٢١
بتاريخ ٢٠٢١/٣/٨
بشأن شطب تسجيل صندوق التأمين الخاص
للعاملين بمديرية الطرق والنقل ببني سويف

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) لسنة ٢٠١٧ بتحديد اختصاصات السادة نائبي السيد الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة .
وعلى قرار الهيئة رقم (١٩) لسنة ١٩٩٧ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بمديرية الطرق والنقل ببني سويف برقم (٦٢٠) .
وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٣٦) لسنة ٢٠١٨ الصادر بتاريخ ٢٠١٨/١/٣٠ بتصفية الصندوق اعتباراً من ٢٠١٨/١/١ .
وعلى المذكرة المؤرخة ٢٠٢١/١/٢٦ بتشكيل لجنة متابعة أعمال تصفية وشطب بعض صناديق التأمين الخاصة والمعتمدة من السيد المستشار نائب رئيس الهيئة .
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠٢١/٣/٤ .

ق ر ر

- مادة (١) : شطب تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بمديرية الطرق والنقل ببني سويف من سجل صناديق التأمين الخاصة بالهيئة .
مادة (٢) : يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويُعمل به من اليوم التالي لنشره وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

نائب رئيس الهيئة

المستشار/رضا عبد المعطي



٤٦٠٧٦

مستشار